مكافحة جريمة مضاربة غير مشروعة على ضوء القانون 21-15

Title in English; Combating the crime of illegal speculation in the light of Law 15-21

حافظي سعاد *)
مؤسسة الانتماء،جامعة أبو بكر بلقايد البلد الجزائر
البريد الإلكتروني.**hafdi.souad @yahoo**

****

ملخص:

.تعتبر جريمة المضاربة غير المشروعة من بين أهم الجرائم الاقتصادية التي تقع على المال وتؤثر سلبا على استقرار السوق وانتظامه، وعلى ثقة المتعاملين، وعلى اقتصاد الدولة ككل، فضلا على مساسها بمصلحة المستهلك، الأمر الذي استوجب معه تدخل المشرع الجزائري لمكافحة هذه الجريمة. تهدف هذه الدراسة إلى بيان إستراتيجية المشرع الجزائري في مكافحة جريمة المضاربة غير المشروعة، حيث أنه من بين أهم النتائج المتوصل إليها إقرار المشرع الجزائري لعقوبات جزائية صارمة في حق كل من يرتكب هذه الجريمة تحقيقا لغاية الردع من جهة، وحمايةً لمصلحة المستهلك من جهة أخرى

الكلمات المفتاحية :المضاربة الإجراءات التشريعية استراتيجية المنتج الموزع مكافحة

Abstract:

The crime of illegalspeculationis one of the important economic crimes that affect on money and it affects on the stability of the market and the trust between clients and the economic of country it self plus it affect the interest of the consumer all of thatmakes Algerian legislator to combatingthiskind of crimes. This studyaims to shed light on the statement of the Algerian legislatorstrategy in combating the crime of illegalspeculation, Among the most important resultsobtained the Algerian

*المؤلف المرسل حافظي سعاد . الإيميلhafdi.souad@yahoo.fr

legislatorapprovesdeterrentcriminalpunishmentagainstanyonewhocommitsillegalspeculation crime.

***key words:*Keywords: speculation, legislative procedures, product distributor strategy, fight**

مقدّمة:

تعتبر جريمة المضاربة غير المشروعة من بين أهم الجرائم الاقتصادية التي تقع على المال وتؤثر سلبا على استقرار السوق وانتظامه، وعلى ثقة المتعاملين، وعلى اقتصاد الدولة ككل، فضلا على مساسها بمصلحة المستهلك، الأمر الذي استوجب معه تدخل المشرع الجزائري لمكافحة هذه الجريمة. تهدف هذه الدراسة إلى بيان إستراتيجية المشرع الجزائري في مكافحة جريمة المضاربة غير المشروعة، حيث أنه من بين أهم النتائج المتوصل إليها إقرار المشرع الجزائري لعقوبات جزائية صارمة في حق كل من يرتكب هذه الجريمة تحقيقا لغاية الردع من جهة، وحمايةً لمصلحة المستهلك من جهة أخرى.

وأوضح السيد رزيق في جلسة علنية بالمجلس الشعبي الوطني خصصت للأسئلة الشفوية, أن أعوان الرقابة قاموا في الفترة بين يناير ونوفمبر 2022 ب85.875 تدخل ضمن عمليات محاربة المضاربة غير المشروعة, أسفر عن 179 جنحة وتحرير 156 محضر متابعة قضائية.

ومكنت هذه التدخلات -يضيف الوزير- من اتخاذ إجراءات إدارية تحفظية لحجز سلع ب 4962 طن من السلع و385 الف و946 لتر من مادة الزيت المائدة المدعم, بقيمة إجمالية تبلغ 320 مليون دج.

ووجه القطاع بهذا الخصوص تعليمات "صارمة" لتشديد الرقابة على غرف التبريد وتفريغ المنتجات المخزنة في حال اكتشافها أو اشتبه في كونها محل مضاربة, حسبما أفاد به الوزير في معرض رده على سؤال النائب محمد الأمين مبروكي (حركة مجتمع السلم).

وفي رده على سؤال للنائب محمد منور بن شريف (جبهة المستقبل) حول مراقبة الاسعار, تطرق الوزير إلى مبادرة القطاع لإصلاح الأمر رقم 03-03 الخاص بالمنافسة, والذي يتواجد على مستوى الأمانة العامة للحكومة.

كما لفت إلى تسجيل خلال ال10 اشهر الأولى من العام الجاري 557964 تدخل لأعوان الرقابة في إطار محاربة تطبيق الأسعار غير الشرعية للسلع المقننة وذات الاستهلاك الواسع.

ويتضمن ذلك 196313 تدخل خاص بمادتي الزيت والسكر, سمح بمعاينة 9978 مخالفة وتحرير 9546 محضر متابعة قضائية مع حجز سلع بقيمة تتجاوز272 مليون دج, والكشف عن مبلغ اجمالي لعدم الفوترة مقدر ب 03ر9 مليار دج, مع اقتراح الغلق الإداري ل133 محل تجاري.

كما كشف عن وضع خلايا خاصة بمراقبة تطور الأسعار وإرسالها للوزارة مرتين في اليوم مع إخطار المؤسسات المعنية لبحث الأسباب, حسب الوزير.

وفي رده على سؤال النائب محمد سقراس (حركة البناء الوطني) حول ارتفاع اسعار الموز, ذكر الوزير بالظروف الدولية التي ساهمت في رفع سعر هذه المادة في السوق, مؤكدا أن دائرته الوزارية شرعت في اجراء تحقيق "معمق" حول الأسباب.

وأضاف أنه في إطار عمليات الرقابة, تم خلال الاشهر ال11 الأولى من 2022 حجز 897 طن من الموز.

وفي نفس السياق, أوضح السيد رزيق أنه بناء على تعليمة الوزير الأول رقم 87 المؤرخة في 5 يناير 2022 تم استحداث لجنة مشتركة بين قطاعي التجارة والفلاحة تعنى بتحديد حصص الفاكهة لاسيما الموز, المسموح باستيرادها, حيث تدرس الملفات وفق معايير محددة مسبقا.

وبلغت الحصة المسموح باستيرادها لسنة 2022 ب 159 الف طن بناء على الرخص الممنوحة ل 181 مستورد, حسب الوزير.

وبخصوص سؤال يتعلق بتجارة المقايضة, للنائب عبد الحميد بلكحل (الأحرار), أوضح السيد رزيق هذا النوع من التبادلات موجه للولايات الحدودية, غير أنه لا يمنع جلب السلع من ولايات أخرى لمقايضتها, شريطة أن يكون التاجر الذي يقوم بذلك حائز على سجل تجاري خاص بالمقايضة.

وذكر في ذات الإطار بأن شهر رمضان الماضي عرف ادخال 64 الف راس غنم في اطار المقايضة ذبحت تحت الرقابة وبيعت في الولايات الشمالية.

وبالنسبة لمادة التمور يستهدف القطاع -حسب الوزير- تطوير الصادرات نحو 150 دولة بقيمة إجمالية تقدر ب 250 مليون دولار, في حين بلغ حجم الصادرات 54 الف طن بقيمة 49 مليون دولار في الأشهر التسع الأولى من 2022 وجهت نحو 64 دولة.

ووفقا للأرقام التي كشف عنها السيد رزيق, فقد تم تصدير 57 الف طن من التمور بقيمة 63 مليون دولار في 2019 و69 الف طن بقيمة 72 مليون دولار في 2020 و76 الف طن بقيمة 78 مليون دولار في 2021.

شفت المنظمة الجزائرية لحماية المستهلك عن قائمة الأفعال التي تدخل ضمن فعل المضاربة غير المشروعة والتي يترتب عنها عقوبات مختلفة.

وفي منشور عبر صفحتها الرسمية على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، نشرت المنظمة الأفعال التي تعتبر ضمن المضاربة غير المشروعة وهي كالتالي:

1-كل تخزين أو إخفاء للسلع أو البضائع بهدف إحداث ندرة في السوق أو اضطراب في التموين.

2-ترويج أخبار أو أنباء كاذبة أو مغرضة عمدا بين الجمهور بغرض إحداث اضطراب في السوق ورفع الأسعار بطريقة مباغتة وغير مبررة.

3-طرح عروض في السوق بغرض إحداث اضطراب في الأسعار أو هوامش الربح المحددة قانونا.

4-تقديم عروض بأسعار مرتفعة عن تلك التي كان يطبقها البائعون عادة.

5-القيام، بصفة فردية أو جماعية أو بناء على اتفاقات، بعملية في السوق بغرض الحصول على ربح غير ناتج عن التطبيق الطبيعي للعرض والطلب.

6-إستعمال المناورات التي تهدف إلى رفع أو خفض قيمة الأوراق المالية.

وأشارت المنظمة أنه ووفق للقانون المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2021 قانون رقم 21-15 ،يتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة.تسلط عقوبات مشدّدة تصل إلى السجن المؤبّد.

وأوضح ذات المصدر أن العقوبة على الحبوب ومشتقاتها أو البقول الجـــافة أو الحليب أو الخضر أو الفـواكه أو الزيت أو السكر أو اللبن أو مواد الوقود أو المواد الصيدلانية، تكون الحبس من 10 سنوات إلى 20 سنة والغرامة المالية من 1.000.000 دج إلى 2.000.000 دج

أولا منظمة المستهلك تطلق حملة جديدة ضد "سرّاق الدعم"

وفي 18 أكتوبر 2022، أعلنت المنظمة الجزائرية لحماية المستهلك، عن إطلاق حملة "سرّاق الدعم" ضد المضاربة. وهي تهدف إلى تشجيع المواطنين[1] على التبليغ عن أي "تلاعب بأسعار المواد المدعمة."

وجاء في بيان للمنظمة، أن الحملة تتعلق بالمنتوجات المدعّمة واسعة الاستهلاك على غرار زيت المائدة، السميد، والحليب.

ودعت المنظمة المستهلكين إلى التبليغ عن حالات "فرض أسعار أكثر من الأسعار المقننة، أو فرض البيع المشروط، أو تخزين المنتجات المفقودة في السوق."

ثانيا المضاربة بالمواد الغذائية.. حماية المستهلك توجه نداء للمواطنين

ويوم الأحد، دعت المنظمة الجزائرية للدفاع عن المستهلك المواطنين إلى التبليغ عن أي تجاوز في أسعار المواد الغذائية المقننة.

ونشرت المنظمة عبر صفحتها الرسمية على موقع التواصل الاجتماعي **"فيسبوك "**قائمة الأسعار المقننة للمواد الغذائية ذات الاستهلاك الواسع.

وحثت الجهة ذاتها المواطنين على التبليغ عن أي زيادة في الأسعار من خلال الاتصال بالمصالح المعنية على الرقم 1020.

المضاربة الغير مشروعةصدر في العدد الأخير من الجريدة الرسمية نص القانون رقم 15-21 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة.

[1]https://www.tribunaldz.com/forum/t4902-%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B6%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9-%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9%D8%A9

و حدد القانون في نص مادته الثانية المقصود من المضاربة غير المشروعة و "التي تشمل كل تخزين أو اخفاء للسلع أو البض ائع بهدف إحداث ندرة في السوق واضطراب في التموين، وكل رفع أو خفض مصطنع في أسعار السلع أو البضائع أو الأوراق المالية بطريق مباشر أو غير مباشر أو عن طريق وسيط أو استعمال الوسائل الإلكترونية أو أي طرق أو وسائل احتيالية أخرى". و يعتبر بحسب نفس النص القانوني أنه من قبيل المضاربة "كل ما يتعلق بترويج أخبار أو أنباء كاذبة أو مغرضة عمدا بين الجمهور بغرض إحداث اضطراب في الس وق ورفع الأسعار بط ريقة مباغتة وغير مبررة". كما يشمل مفهوم المضاربة غير المشروعة "طرح عروض في السوق بغرض إحداث اضطراب في الأسعار أو هوامش الربح الم حددة قانونا"، و كذا " تقديم عروض بأسعار مرتفعة عن تلك التي كان يطبقها البائعون عادة" و "القيام بصفة فردية أو جماعية أو بناء على اتفاقات بعملية في السوق بغرض الحصول على الربح غير ناتج عن التطبيق الطبيعي للعرض والطلب"، إضافة الى "استعمال المناورات التي تهدف إلى رفع أو خفض قيمة الأوراق المالية". و حدد القانون ما تعلق بمفهوم بالندرة على أنها "عدم وجود ما يكفي من سلع أو بضائع لتلبية احتياجات السكان بسبب زيادة الطلب عليها ونقص العرض". كما تطرق القانون رقم 21-15 إلى "آليات مكافحة المضاربة غير المشروعة" و التي تتولاها بحسب نص المادة 3 الدولة من خلال "إعداد استراتيجية وطنية لضمان التوازن على مستوى السوق، بالعمل على استقرار الأسعار والحد من المضاربة غير المشروعة قصد الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين ومنع استغلال الظروف بغرض الرفع غير المبرر في الأسعار ولا سيما منها المواد الضرورية او المواد ذات الاستهلاك الواسع". و شمل قانون مكافحة المضاربة غير المشروعة 25 مادة حددت الإجراءات الكفيلة للحد من هذه الظاهرة و دور الجماعات المحلية و المجتمع المدني و وسائل الاعلام في المساهمة في ذلك و في ترقية الثقافة الاستهلاكية. كما بينت مواد القانون القواعد الاجرائية لمكافحة الظاهرة، بما فيها تحرك النيابة العامة للدعوى العمومية تلقائيا في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون. و بخصوص الاحكام الجزائية المترتبة عن هذا الجرم، أوردت المادة 12 انه "يعاقب بالحبس من 3 الى 10 سنوات و بغرامة من 1000000 الى 2000000 دج ، و قد تصل العقوبة الى 20 سنة اذا ما تمت المضاربة في مواد واسعة الاستهلاك.....

د مشاركون في ندوة وطنية حول مكافحة المضاربة غير المشروعة، المنظمة يوم الأحد بجامعة وهران 2 (محمد بن أحمد)، أن القانون الذي صدر في ديسمبر 2021 جاء بـ "نتائج إيجابية خلال السنة الأولى من تطبيقه".

و ذكر هشام بن حداد, عضو بالمجلس الشعبي الوطني, في مداخلة خلال أشغال الندوة التي نظمتها وحدة البحث (دولة و مجتمع) التابعة لجامعة وهران 2, أن القانون الخاص رقم 21-15 المتعلق بمكافحة جريمة المضاربة غير المشروعة جاء بـ "نتائج إيجابية خلال السنة الأولى من تطبيقه مما انعكس على التقليل من هذه الجريمة و توفر السلع الأساسية في الأسواق إضافة إلى ضبط أسعارها".

و أبرز السيد بن حداد, بأن القانون ذاته تم إقراره بشكل استعجالي لمواجهة ظاهرة المضاربة غير المشروعة التي ظهرت مع بداية تفشي وباء كورونا (كوفيد 19) و مست المواد الطبية و الصيدلانية في البداية غير أنها امتدت إلى المواد الاستهلاكية حتى بعد تسجيل تراجع هذا الوباء في الجزائر.

و قال أن "الهيئة التشريعية ضمنت القانون تغييرات جوهرية مست المواد المتضمنة سابقات في قانون العقوبات و على رأسها توضيح دقيق لمضمون الجريمة التي يعاقب عليها القانون و زيادة العقوبات على هذه الجريمة و توسيع الفئات التي بإمكانها معاينة الجريمة و التبليغ عنها بدمج فئة المجتمع المدني و المواطنين المتضررين من هذه الممارسات و تمكينهم من التبليغ عنها".

من جهته, أثنى مدير وحدة البحث "دولة و مجتمع", الأستاذ بوسماحة نصر الدين, على القانون المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة الذي قام, حسبه, بتغليب الردع في الإجراءات القانونية لمحاربة هذا السلوك التجاري غير السوي لحماية قوت الجزائريين و حماية القدرة الشرائية للمواطنين.

خاتمة:

القانون ذاته تم إقراره بشكل استعجالي لمواجهة ظاهرة المضاربة غير المشروعة التي ظهرت مع بداية تفشي وباء كورونا (كوفيد 19) و مست المواد الطبية و الصيدلانية في البداية غير أنها امتدت إلى المواد الاستهلاكية حتى بعد تسجيل تراجع هذا الوباء في الجزائر.

و قال أن "الهيئة التشريعية ضمنت القانون تغييرات جوهرية مست المواد المتضمنة سابقات في قانون العقوبات و على رأسها توضيح دقيق لمضمون الجريمة التي يعاقب عليها القانون وزيادة العقوبات على هذه الجريمة و توسيع الفئات التي بإمكانها معاينة الجريمة و التبليغ عنها بدمج فئة المجتمع المدني و المواطنين المتضررين من هذه الممارسات و تمكينهم من التبليغ عنها".

من جهته, أثنى مدير وحدة البحث "دولة و مجتمع", الأستاذ بوسماحة نصر الدين, على القانون المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة الذي قام, حسبه, بتغليب الردع في الإجراءات القانونية لمحاربة هذا السلوك التجاري غير السوي لحماية قوت الجزائريين و حماية القدرة الشرائية للمواطنين.

ASJPآليات مكافحة المضاربة غير المشروعة في ظل القانون 15/21 -

https://www.asjp.cerist.dz › a

- https://www.tribunaldz.com/forum/t4902-[1]
%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%85%D8%A9-
%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B6%D8%A7%D8%
B1%D8%A8%D8%A9-%D8%BA%D9%8A%D8%B1-
%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%